

المجلس (78) | شرح سنن النسائي | الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

ايه الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين قال الامام النسائي رحمه الله ذكر الاقرار وقال اخبرنا اخبرنا الربيع ابن سليمان ابن داوود ابن ابراهيم قال حدثنا اسحاق - [00:00:00](#) وهو ابن بكر ابن مضر قال حدثني ابي عن يزيد ابن عبد الله وهو ابن اسامة ابن الهاد عن ابي بكر وهو ابن محمد ابن عمر ابن حزم عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها انها قالت - [00:00:23](#) ان ام حبيبة بنت جحش التي كانت تحت عبد الرحمن ابن عوف. وانها اصطحبت لا لا تطهر وذكر شأنها لرسول الله صلى الله عليه وسلم. قال ليست بالحیضة ولكنها ركة من الرحم - [00:00:39](#) لتتظر قدر قريبها التي كانت تحيض لها فلتترك الصلاة. ثم تنظر ما بعد ذلك فلتغتسل عند كل صلاة. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - [00:00:57](#) اما بعد يقول النسائي رحمه الله ذكر الاقراء جمع قرء والقرء لفظ يطلق على الحيض يطلق على الطهر يطلق على الحيض وعلى الطهر فهو من الاضجاد لان الالفاظ التي تطلق على امور متضادة - [00:01:15](#) مثل عشعش فان معناها اقبل وادبر تطلق على معنيين متوادين هما الاقبال والادبار فكذلك هنا القرء يطلق على شيئين متضادين. هما الطفر والحيض هما الطهر والحيض. وهنا هذه الترجمة باب ذكر الاقرع - [00:01:40](#) آآ اورد تحتها احاديث تدل على ان انه يراد بالقرب هو الحيض. على انه يراد بالاقراء الحيض والقرء يجمع على وعلى قروء الاقرأ كما جاء في هذه الاحاديث وعلى قروء كما في قول الله عز وجل والمطلقات يتربصن بانفسهن ثلاثة قرون - [00:02:00](#) قد اختلف العلماء ما المراد بالقروء؟ هل هي الحيض او الاطهار هل هي آآ ثلاث حيض او ثلاثة اطهار على خلاف بين العلماء وهذا وهذه الاحاديث التي اوردها النسائي تحت هذه الترجمة تفسر القرآن - [00:02:28](#) او الاغراء بان المراد بها الحيض. ثم اورد النسائي رحمه الله عدة احاديث اولها حديث عائشة رضي الله تعالى عنها ان آآ ام حبيبة بنت جحش التي كانت عند عبد الرحمن ابن عوف انها كانت مستحاضة وانه ذكر شأنها لرسول الله عليه الصلاة والسلام يعني - [00:02:47](#) ذكر شأنها مستفتا في ذلك. يعني شفي عليه الصلاة والسلام. الغرض من ذكر شأنها استفتاؤه ماذا نعم وماذا كيف تصلي؟ هل تدع الصلاة؟ او لا تدع الصلاة لانه من المعروف عندهم ان الحياة تبع الصلاة - [00:03:12](#) وهذا الاستحاضة والاستحاضة دم يخرج من يخرج سيل من الرحم كما يعني يخرج الحيض لما كان امر الحيض معروفا عندهم وهو ان المرأة تترك الصلاة جاءت اه او ذكر شأنها لرسول الله صلى الله عليه وسلم والمطلوب من ذلك استفتاؤه ماذا تصنع؟ والدم يسيل من فرجها - [00:03:32](#) فالرسول عليه الصلاة والسلام قال ان هذه ليست بحيضة. يعني ان هذا الذي الذي اه حصل لها وهو سيلان الدم من فرجها هذه ركضة في الرحم واي ان هذا الدم الذي يخرج هو من عرق - [00:04:02](#) اه يخرج من الرحم ويحصل باستمرار وقال ركضة قيل المراد بها ظربة وان ان هذه ركضة من الشيطان وان انه حصل لها ذلك بسبب هذا وقيل غير ذلك والله تعالى اعلم - [00:04:23](#)

ولكن المقصود من هذا ان هذا ليس بحيض. وانه آآ شيء حصل لها ترتب عليه آآ كون دمها يخرج باستمرار ولكنه دم استحاضة وليس دم حيضا وارشدها عليه الصلاة والسلام الى انها تمكث - [00:04:41](#)

يعني قدر اقرأها يعني الحيض التي كانت تحيضها قبل ان يحصل لها ذلك لان الحائض لا تصلي فالمرأة المستحاضة آآ بعض وقتها او بعض ايامها يأتيها فيكون مجتمعا مع الاستحاضة - [00:05:01](#)

ويكون عندها دمان دم استحاضة ودم حيض فاذا جاء دم الحيض وهو قدر وهو اقرأها اي الحيض التي كانت تحصل لها فانها تجلس تلك المدة آآ لا تصلي. واذا خرجت تلك المدة فانها - [00:05:24](#)

وتصلي فانها تغتسل وتصلي تغتسل من الحيض لان انتهاء الحيض يوجب الغسل سواء كانت آآ هذا الذي اه هذه اه هذه الحائضة مستحاضة او غير مستحاضة عند انتهاء الحيض سواء كان معه سحابة - [00:05:44](#)

او ليس معه سحابة يجب الغسل. ثم بعد ذلك تصلي. ولا يؤثر اه خروج الدم منها في غير وقت العادة التي هي الحيض فان ذلك اه شيء مستمر معها وهو مثل سلس البول. وهي تصلي على حسب حالها الا انها - [00:06:04](#)

بعد كل صلاة وكذلك آآ تطوف يعني اذا كانت حاجة او معتمرة وكذلك ايضا يجامعها زوجها وتفعل الافعال التي تفعلها غير الحيض. غير الحيض. تعيد عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها انها قالت ان ام حبيبة بنت جحش ان ام حبيبة بنت جحش التي كانت تحت عبدالرحمن ابن عوف وان - [00:06:24](#)

لا تطهر وذكر شأنها لرسول الله صلى الله عليه وسلم. قال ليست بالحيضة ولكنها رطبة من الرحم لتتظر قدر قرئها التي كانت تحيض لها فلتترك الصلاة. ثم تنظر ما بعد ذلك فلتغتسل عند كل صلاة. اه - [00:06:54](#)

ثم تنظر بعد ذلك فلتغتسل عند كل صلاة فلتغتسل عند كل صلاة. يعني فيه آآ فيه آآ كونها تغتسل عند انتهاء طيب هذا امر مسلم وقد جاءت به الاحاديث الكثيرة. واما اغتسالها عند كل صلاة فهذه تكلم فيها بعض العلماء. ومنهم من اثبتها - [00:07:14](#)

لكن حملها على الاستحباب وانما المراد بالشيء الذي لا بد منه عند كل صلاة هو الوضوء كما كالذي في سلس البول تماما لان الذي به سلس البول لا يغتسل عند كل صلاة ولكنه يتوضأ لكل صلاة. لكن لو حصل - [00:07:34](#)

نساء اغتسالها عند كل صلاة فانه اولى. واما اذا لم يحصل فانه لا شيء عليها ولكن الذي لا بد منه في حقها هو الوضوء عند كل صلاة. اما اذا ادبر اذا ادبرت الحيضة وادبر القرء - [00:07:54](#)

الذي هو الحيض فانه يجب عليها ان تغتسل. لان الغسل من الحيض واجب مطلقا. سواء كانت الحائض مستحاضة او غير مستحاضة اما اسناد الحديث يقول اخبرنا الربيع بن سليمان بن داوود بن ابراهيم. وهذا هو الجيزي المصري. وهو ثقة خرج له النسائي - [00:08:13](#)

خرج له ابو داوود والنسائي. خرج له ابو داوود والنسائي. هذا كان اسحاق. حدثنا اسحاق وهو وهو ابن بكر ابن مضر واسحاق هذا صدوق خرج له مسلم والنسائي خرج له مسلم - [00:08:35](#)

عن ابيه بكر ابن مضر وهو ثقة ثابت خرج له الجماعة الا ابن ماجة. خرج له الكتب الستة الا من ما جا فانه لم يخرج له شيئا. هذا مثل اسحاق ابن رافوية الذي خرج له الجماعة الا ابن ماجة - [00:08:55](#)

اصحاب الكتب الستة خرجوا له وابن ماجة لم يخرج له وهو ثقة ثبت. هذا بكر ابن مضر الذي هو ابو اسحاق وجاء في الاسناد اسحاق وهو وهو ابن بكر ابن مضر. وكلمة وهو ابن بكر ابن مضر هذه - [00:09:15](#)

اه قالها قالها من دون اه الربيع ابن سليمان وهو وهو اما النسائي او من دون النسائي. لاني سبق ان ذكرت مرارا ان التلميذ لا يحتاج الى ان آآ الى ان يقول هو بل يسميه كما شاء مثل النسائي في شيخه هذا. فانه هنا - [00:09:34](#)

ذكر نسبه من اربعة اسماء فقال الربيع ابن سليمان ابن داوود وابراهيم وفي بعض الاحاديث يقول الربيع بن سليمان وفي بعضه يقول الربيع بن سليمان بن داود التلميذ يذكر شيخه بما يشاء ولا يحتاج الى كلمة هو ولا كلمة يعني وانما الذي يحتاج - [00:09:58](#)

هو من دون التلميذ عندما يريد ان يضيف اضافة آآ يأتي بمثل هذه العبارة ليبين انها من التلميذ وانما هي ممن دون التلميذ. هذا هو

المقصود من قولهم هو او وهو ابن فلان وهنا قال اسحاق وهو ابن بكر ابن مضر وهو ابن بكر ابن مضر - [00:10:18](#)
ان الربيع بن سليمان قال اسحاق ولم يضيف اليها شيئا وجاء بعده النسائي او من دون النسائي فاضافوا ابن بكر ابن مضر واتوا بكلمة
هو الدالة على انها ليست من التلميذ وانما هي ممن دون التلميذ - [00:10:44](#)

ابو بكر؟ نعم؟ عن يزيد ابن عبد الله؟ عن يزيد ابن عبد الله ابن اسامة ابن الهادي يزيد ابن عبد الله ابن اسامة ابن وهو ثقة خرج له
اصحاب الكتب الستة. عن ابي بكر ابن عن ابي بكر ابن محمد ابن عمرو ابن حزم وهو ثقة عابد خرج له اصحاب الكتب الستة -

[00:11:04](#)

في ايطاع عن عمرة بنت عبد الرحمن الانصارية. وهي ثقة خرج حديثها اصحاب الكتب الستة. وهي قد اكرت من الرواية عن عائشة
وهذا من حديثها عن عائشة قد اكرت آ رواية الحديث عن عائشة رضي الله تعالى عنها اما عائشة فهي ام المؤمنين الصديقة بنت
الصديق آ التي - [00:11:24](#)

انزل الله عز وجل براءتها في آيات تتلى من سورة النور لانها رميت بالافك فبرأها الله عز وجل من ذلك بايات تتلى في سورة النور
ومناقبها جملة وفضائلها كثيرة وقد - [00:11:49](#)

آ روت الحديث الكثير عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فانها فانه لم يروي امرأة من الصحابة مثل مثل ما روت ام المؤمنين
عائشة لانها من السبعة المكثرين من رواية الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لان السبعة ستة من الرجال - [00:12:06](#)
واحدة من النساء وهذه المرأة هي ام المؤمنين عائشة لانها روت الحديث الكثير عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. ورضي الله عنها

وارضاها قال اخبرنا موسى قال حدثنا سفيان ابو موسى وابو موسى نعم ليس موسى يعني في بعض النسخ - [00:12:26](#)
ابو موسى وهي الصواب وهذا هو الذي ذكره المجزي في صحة الاشراف. والحديث سبق ان مر ولكنه ذكر باسم كلاب لقد وباذن الله
بكنيته اللي هو محمد بن مثنى. ايوه. قال اخبرنا ابو موسى. قال حدثنا سفيان عن الزهري عن عمرة. عن عائشة - [00:12:46](#)

رضي الله عنها انها قالت ان ابنة جحش كانت تستحاض سبع سنين. فسألت النبي صلى الله عليه وسلم فقال ليس بالحیضة انما هو
عرق فامرها ان تترك الصلاة قدر اقراءها وحیضتها وتغتسل وتصلی. وكانت تغتسل - [00:13:06](#)

تكن للصلاة ثم اورد النسائي حديث عائشة من طريق اخرى بمعنى الحديث المتقدم وهو ان ام حبيبة بنت جحش وانها استفتت
رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ان هذه ليست بالحیضة وانما هي عرق فلتترك الصلاة قدر اقراءها - [00:13:26](#)

او حیضها ثم اه ثم تغتسل وان تصلي فكانت تغتسل عند كل صلاة وهذا طريق اخر من آ للحديث الذي قبل هذا. وفيه ما في الذي
قبله من ذكر آ اطلاق القرء على الحيض. من اطلاق القرء على الحيض الذي هو احد المعنيين المتظاهرين -

[00:13:46](#)

الدين الذين يطلق عليهما لفظ القرء وهما الحيض والطمهر. اما اسناد الحديث يقول اخبرنا ابو موسى ابو موسى هو محمد ابن المثنى
الملقب الزماني. كنيته ابو موسى وهو مشهور بكنيته. الا ان ذكره باسمه آ هو الكثير - [00:14:16](#)

ذكره باسمه هو الكثير واحيانا يذكر بكنيته كما هنا. وهو ابو موسى محمد المثنى الملقب قبل زمن كنية ابو موسى ولقبه الزمن وهو
ثقة اه اه خرج حديث اصحاب الكتب الستة - [00:14:36](#)

بل هو شيخ لاصحاب الكتب الستة كلهم رووا عنه مباشرة اصحاب الكتب الستة كلهم يعتبرون تلاميز له رووا عنه مباشرة وهو من
صغار شيوخ البخاري. وهو مثل محمد ابن بشار ابن دار. لانه قرينه ورفيقه. وقد تساوا - [00:14:56](#)

في امور كثيرة كما نبهت على ذلك من قبل وان انه وانه ما ولد في سنة واحدة وماتا في سنة واحدة. واشتركا في الشيوخ والتلاميذ.
وهما جميعا من اهل البصرة - [00:15:16](#)

ولهذا قال الحافظ ابن حجر وكانا كفرتي رهان. يعني محمد المثنى ومحمد بشار كفرت رهان المتسايقان يعني كل واحد منهما يعني اه
لا يكاد يسبقه الاخر لتلازمهما وتباريهما وعدم تقدم بعضهما على بعض - [00:15:30](#)

قال فكان كفره يرها لان الولادة في سنة واحدة والوفاة في ثمنها واحدة والتلاميذ يعني متماثلون والشيوخ متماثلون وهم اهل

البصرة الاسم ايضا واحد اتفقوا في امور كثيرة. اتفقوا في امور كثيرة فكان كفرة - [00:15:50](#)

آ عن حد هنا؟ عن الزهري؟ ايه. حدثنا سفيان. وسفيان هذا هو ابن عيينة لانه اذا جاء سفيان غير منسوب يروي عن الزهري فالمراد به ابن عيينة. المراد به ابن عيينة. لان - [00:16:10](#)

لان ابن عيينة معروف بكثرة الحديث عن الزهري. وقد قال الحافظ ابن حجر فيفتح الباري ان انه عند الاطلاق فان فانه يراد به ابن عيينة وقال ان سفيان الثوري انما يروي عن الزهري بواسطة يروي عن الزهر - [00:16:30](#)

عن الزهري بواسطة يعني النهر ما روى عنه مباشرة وسفيان ابن عيينة ثقة آ ثبت آ عابد آ خرج حديثه اصحاب الكتب الستة. عن الزهري. عن الزهري وهو محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبدالله بن شهاب - [00:16:50](#)

ابن عبيد الله ابن الحارث ابن زهرة ابن كلاب. وهو يأتي منسوب الى جده زهرة. فيقال للزهري كما هنا. ويأتي منسوب الى جده شهاب فيقال من شهاب وهذان الاخوان هما اكثر ما يأتي بذكر ابن شهاب الزهري رحمة الله عليه وهو - [00:17:10](#)

الامام محدث فقيه آ عرف بكثرة الحديث عن رسول الله صلوات الله وسلامه وبركاته عليه عند اصحاب الكتب الستة عن عمرة. عن عمرة عن عائشة وقد مر ذكرهما في الاسناد الذي قبل هذا. قال اخبرنا عيسى ابن حماد قال - [00:17:30](#)

النيل ان يزيد ابن ابي حبيب عن بكير ابن عبدالله عن المنذر ابن المغيرة عن عروة ان فاطمة بنت ابي حبيش حدثته انها اتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فشقت اليه الدم فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم انما ذلك - [00:17:50](#)

فانظري اذا اتاك قرؤك فلا تصلي. واذا مر قرؤك واذا مر فانتفح ثم صلي ما بين القرء الى القرء. قال ابو قال ابو عبدالرحمن قد روى هذا الحديث هشام بن عروة عن - [00:18:10](#)

ولم يذكر فيه ما ذكر المنذر. ثم اورد النسائي احاديث اه حديث اه فاطمة. فاطمة بنت ابي حبيش. وشو ذرة؟ عن اروي ثم ذكر حديث فاطمة بنت عبيش وهي فاطمة بنت قيس التي مر ذكرها في بعض الاسانيد الماضية لانها تذكر آ يذكر ابوها آ مكنى ويذكر - [00:18:30](#)

تسمى في بعض الروايات فاطمة بنت القيس وفي بعضها فاطمة بنت ابي حبيش. وابو حبيش هو قيس. الا انها يذكر احيانا واحيانا باسمه فلا يلتبس ذكره باسمه وذكره بكنيته لانه شخص واحد - [00:19:00](#)

واذا جاء فاطمة بنت ابي حبيش وفاطمة بنت خائف هي امرأة واحدة. هي امرأة واحدة ذكر ابوها باسمه مرة وذكر بكنيته مرة مرة اخرى وقد اه رسول الله صلى الله عليه وسلم اه عن اه ما حصل لها من الاستحاضة - [00:19:19](#)

يقول عليه الصلاة والسلام امرها بان تجلس قدر قرئها اي حيضها ثم اذا مرت اذا مر قرؤها يعني مضى فانها تغتسل وتصلي ما بين القرآين. ما بين هذا القرء الذي انتهى والقرء الذي يأتي. والقرء - [00:19:39](#)

الذي يأتي ثم قال النسائي ان ان هشام ابن عروة روى عن عروة عن ابيه عروة هذا الحديث ولم يذكر ما ذكر المنذر ابن ما ذكر ما ذكر منذر بن المغيرة يعني هذا الكلام الذي قال انه آ اذا انتهى القرء ومرفانها - [00:19:59](#)

لما بين ذلك القرء الى القرء الاخر. والمعنى واضح يعني سواء على رواية هشام ابن عروة او على رواية المنذر ابن المغيرة. ومعناها واحد لانها اذا انتهى فقرؤها واغتسلت وصلت يعني معنى انها تستمر على هذه الحال حتى يأتي القر مرة اخرى. حتى يأتي القر مرة اخرى لكن هذا اللفظ الذي جاء - [00:20:19](#)

من انها تصلي ما بين القرآن وهذا التعبير الذي جاء في هذا الحديث انما جاء من رواية المنذر ابن المغيرة وما رواه المغيرة ما رواه هشام ابن عروة عن ابيه فانه بلفظ اخر وقد ذكره فيما بعد باللفظ الذي بعد هذا او في - [00:20:46](#)

الرواية التي بعد هذا بعد هذه الرواية لانه ذكر الحديث من رواية هشام ابن عروة عن ابيه وهذا من رواية المنذر المغيرة عن عروة اما اسناد الحديث فيقول نسائي اخبرنا اخبرنا عيسى بن حماد وعيسى بن حماد هو تجيبي المصري - [00:21:06](#)

ابوه زغبة وقد روى له مسلم وابو آ روى له مسلم وابو داود والنسائي وابن ماجة مسلم وابو داود والنسائي وابن ماجة. ما خرج له البخاري ولا الترمذي. وانما خرج له مسلم واصحابه - [00:21:26](#)

الاربعة الا الترمذي وهو ثقة الذي هو عيسى بن حماد التوجيهي المصري. يروي عن الليث عن الليث ابن سعد المصري الفقيه المحدث الامام الثقة الثابت وحديثه عند اصحاب الكتب الستة - [00:21:46](#)

عن يزيد ابن ابي حبيب ايضا المصري وهو ثقة حديثه عند اصحاب الكتب الستة ابن عبد الله عن عن بكير ابن عبد الله الاشد وهو ايضا ثقة آآ خرج حديثه واصحاب الكتب الستة وهو مصري ايضا. عن المنذر. عن المنذر ابن المغيرة - [00:22:06](#)

والمنذر ابن المغيرة هو مقبول خرج حديثه ابو داوود والنسائي. خرج حديثه ابو داوود والنسائي عن عروة عن عروة ابن الزبير ابن العوام وهو ثقة ثبت من رجال الكتب الستة - [00:22:26](#)

هو احد الفقهاء السبعة في المدينة المشهورين في عصر التابعين. فقهاء المدينة السبعة احدثهم عروة ابن الزبير. عن فاطمة بنت ابي حبيش وهي صاحبة لها هذا الحديث في الاستحاضة. وقد رواه ابو داوود والنسائي. حديثها اي حديث حديثها في - [00:22:46](#)

هو الحديث الذي روي عنها في الكتب الستة وقد خرجه ابو داوود والنسائي الذين خرجوا لها هم الذين خرجوا للمغيرة المنزلة الذي يروي عن الراوي عنها لان المنذر ابن غيره خرج له داود النسائي وفاطمة بنت ابي حبيش خرج حديث ابو داوود - [00:23:06](#)

والنسائي قال اخبرنا اسحاق ابن ابراهيم قال حدثنا عبدة ووقيع وابو معاوية قال حدثنا هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت جاءت فاطمة بنت ابي بنت ابي حبيش الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال - [00:23:26](#)

اني امرأة استحباب فلا اطهر افادع الصلاة؟ قال لا انما ذلك عرق وليست بالحیضة. فاذا اقبلت الحيضة ودع الصلاة واذا ادبرت فاغسلي عنك الدم وصلي. ثم ورد النسائي حديث عائشة من طريق هشام بن عروة عن ابيه. هو الذي اشار اليه - [00:23:46](#)

الرواية السابقة ان الذي قال فيه ابو عبد الرحمن ان هشام العروة روى الحديث عن ابيه ولم يذكر ما ذكر من منذر المغيرة. بعد ذلك اورد حديث هشام ابن عروة اه عن ابيه عن عائشة اه عن عن فاطمة بنت ابي حبيش واه نعم عن عائشة - [00:24:06](#)

عن عائشة؟ ايه. انا فاطمة؟ عن عائشة قال قالت جاءت فاطمة. نعم. عن عائشة رضي الله تعالى عنها ان فاطمة بنت ابي حبيش آآ جاءت الى رسول الله عليه الصلاة والسلام واخبرته عما حصل لها من الاستحاضة فقال لها آآ انما - [00:24:26](#)

انما ذلك عرق وليست بالحق. انما ذلك عرق وليست بالحیضة فدع الصلاة قدر. ودع الصلاة واذا ادبرت فاغسلي عني. فدع الصلاة يعني اذا جاء اذا جاء الحيض واذا ادبرت تغسلي عنك الدم فاغسلي عنك الدم وصلي اذا اجبرت يعني الحيضة - [00:24:46](#)

فانها تغسل تغسل وتغسل الدمع عن جسدها وتصلي. يعني وان كان الدم يسيل منها الذي هو دم الانتحار الذي هدى واستحاره وانما الامتناع عن الصلاة انما هو في حال دم الحيض في حال دم الحيض هذا هو الذي تمتنع فيه من الصلاة - [00:25:06](#)

فخرج خرج واذا انتهى دم الحيض ومرت حيضتها او مر قرؤها فانها تغتسل وتغسل الدم عن نفسها وتصلي وان كان الدم لدم الصحابة يسيل منها. لان الاستحاضة كما قلت هي مثل سلس البول شيء مستمر مع - [00:25:26](#)

كان ولا قبل للانسان للمرأة به ويجب عليها ان تصلي على حسب حالها يصلي على حسب حالها آآ الاسناد اخبرنا اسحاق ابن ابراهيم هو بالمخلد ابن راهوية الحنظلي وهو ثقة ثبت - [00:25:46](#)

وصف بانه امير المؤمنين في الحديث وحديثه عند اصحاب الكتب الستة الا من ماجة. خرج حديثه واصحاب الكتب الستة لما جاء وهو معروف بالفقه معروف بالحديث محدث فقيه. نعم. حدثنا عبدا وهو حدثنا عبده وكيع ابو معاوية. وابو معاوية. اما - [00:26:06](#)

فوعدها بن سليمان وقد مر ذكره وثيقة ثابت خرجها اصحاب الكتب الستة. ووكيعة من الجراح الرؤاسي ووثقة امام خرج له اصحاب كتب ستة وابو معاوية ومحمد ابن خازن الضرير الكوفي وهو ثقة خرج له اصحاب الكتب الستة وهؤلاء الثلاثة - [00:26:26](#)

يرونا عن هشام؟ نعم. وهؤلاء الثلاثة يرون عن هشام ابن عروة. وهشام ابن عروة هو ثقة خرج حديثه اصحاب الكتب الستة وكذلك هو يروي عن ابيه وحديثه عند اصحاب الكتب الستة وهو من الفقهاء السبعة يروي عن عائشة وحديثها عند - [00:26:46](#)

عند عند اصحاب الكتب الستة واذا فاسناد هذا الحديث كلهم حديثهم عند اصحاب الكتب الستة شيخ النسائي اسحاق ابن ابراهيم ابن فانه لم يخرج له ابن ماجة شيئا. واما الباقر فكلهم حديثهم عند - [00:27:06](#)

عبده بن سليمان ووكيعة بن الجراح وابو معاوية محمد بن خادم الضريع وهشام بن عروة وابوه عروة هؤلاء الستة كلهم حديثهم عند

اصحاب الكتب الستة ومعلوم ان ثلاثة منهم في طبقة واحدة لانهم في - 00:27:26

منزلة واحدة وفي طبقة واحدة. لانهم يروي عنهم اسحاق بن راهوية. وهم يروون عن آ وهما يروون عن هشام ابن عروة قال جمع جمع المستحاضة بين الصلاتين وغسلها اذا جمعت. وقال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا محمد قال حدثنا - 00:27:46
شعبة عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت ان امرأة مستحاضة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قيل لها انه عرق عاند وامرت ان تؤخر الظهر وتعجل العصر وتغتسل لهما غسلا - 00:28:06

صاحبة وتؤخر المغرب وتعجل العشاء وتغتسل لهما غسلا واحدا وتغتسل لصلاة الصبح غسلا واحدا حديث عائشة ايه نعم قال جمع المستحابة بين الصلاتين وغسلها اذا جمعت جمع المستحاضة بين الصلاتين وغسلها اذا جمعت يعني انها تجمع بين الصلاتين يعني يجوز لها - 00:28:26

ان تجمع بين الصلاتين يعني صلاة الظهر والعصر وصلاة المغرب والعشاء بان تؤخر صلاة الظهر وتعجل صلاة العصر فتكون يعني في اخر وقت الظهر او في اول وقت العصر يعني آ لان وقت الصلاة لان الوقت الواحد هو وقت الصلاتين في حال الجمع. وكذلك بالنسبة للمغرب تؤخر - 00:28:56

وتقدم العشاء تغتسل عند كل عند كل صلاتين تجمعهما غسلا واحدا وتغتسل للفجر الفجر ففيه دلالة على الجمع بين الصلاتين في حال الاقامة بسبب هذا المرض وهذا هو الدليل يستدل به على ان المريض له ان يجمع بين الصلاتين يستدل به على ان المريض اذا شق عليه ان يصلي كل صلاة في وقتها فانه يجمع - 00:29:26

بين الصلاتين لان النبي عليه الصلاة والسلام لما ارشد الصحابة ان تجمع بين الصلاتين وذلك بسبب هذا المرض الذي حصل لها دل على ان من يكون مريضا يشق عليه ان يصلي كل صلاة في وقتها يجوز له ان يجمع بين الصلاتين آ - 00:29:56

يجمع بينهما وهما الظهر والعصر والمغرب والعشاء. وقد ارشدها رسول الله صلى الله عليه وسلم الى انها تغتسل عند كل صلاة يعني اه عند الصلاتين تجمعهما عند الظهر والعصر مرة واحدة غسلا واحدا وعند المغرب والعشاء عندما تجمعهما تغتسل - 00:30:16

واحدا وعندما تأتي بالفجر وهي لا تجمع مع شيء فانها تغتسل لها اه غسلا. فالحديث دال على حصول الجمع بين الصلاتين وعلى حصول الغسل. وقد جاء ايضا في بعض الروايات انها تغتسل لكل صلاة. يعني كل صلاة ان الصحابة تغتسل - 00:30:36

من كل صلاة وجاء هنا انها تجمع بين الصلاتين وتغتسل عند الصلاتين مجموعتين غسلا واحدا. اما اسناد الحديث كل شيء اخبرنا محمد بن بشار اخبرنا محمد بن بشار وهو بن داء الملقب بن دار وهو ثقة خرج حديثه اصحاب الكتب - 00:30:56

وهو شيخ لاصحاب الكتب الستة مثل محمد ابن المثنى وهو الذي مر اه انه اه قرين ورفيق محمد ابن ابن بشار الاثنان هما اللذان قال فيهما ابن حجر وكان كفرتي رهان كان كفرسة رهان محمد المثنى ومحمد بشار - 00:31:16

فهما من من صغار شيوخ البخاري وقد مات قبله باريح سنوات لان وفاتهما كانت اربعا وخمسين اثنتين وخمسين ومئتين والبخاري ست وخمسين ومئتين. طيب هنا قال حدثنا محمد البشار ما ادري يعني. ايش؟ بهذه - 00:31:36

محمد البشار. يعني ما فيها اخبار هنا؟ لا. هو المعروف على عادة النسائي انه يقول اخبرنا. يعني وهذا هو الموجود يعني في كتابه وفي كتبه انه يستعمل اه اخبرنا يعني كثيرا قال حدثنا محمد قال حدثنا محمد وهو ابن جعفر لانه - 00:31:56

اذا جاء يعني آ محمد آ جاء شعبة ويروي عنه محمد غير منسوب فالمراد به محمد بن جعفر غندار الملقب اذا جاء محمد غير منسوب يروي عن شعبة فالمراد به غندر وهو ثقة خرج حديثه اصحاب الكتب الستة - 00:32:16

هو ايضا ثقة وصف بانه امير المؤمنين في الحديث شعبان بن حجاج وحديثه عند اصحاب الكتب الستة. عن عبد الرحمن بن القاسم عن عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن ابي بكر وهو ثقة فاضل خرج حديثه اصحاب الكتب الستة ايضا وآ ليروي عن ابيه -

00:32:36

النبي محمد وهو ثقة خرج حديث اصحاب الكتب الستة والقاسم محمد هو احد الفقهاء السبعة المشهورين في عصر التابعين في المدينة الذين يطلق عليهم لقب الفقهاء السبعة منهم القاسم ابن محمد ابن ابي بكر. عن عائشة يروي عن عمته عائشة - 00:32:56

ام المؤمنين رضي الله تعالى عنها وارضاهما وحديثها عند اصحاب الكتب الستة واذا هذا الاسناد محمد ابن بشار ومحمد ابن جعفر وعبد الرحمن ابن القاسم والقاسم وعائشة هؤلاء الستة كلهم حديثهم عند اصحاب الكتب الستة - [00:33:16](#)

في بعض النقاط بعض الاخوة هذا هو اللي الغالب على استعماله قال اخبرنا سويد بن قال ورنا عبد الله عن سفيان عن عبد الرحمن بن القاسم عن عبد الرحمن بن القاسم عن القاسم عن القاسم عن زينب بنت جحش رضي الله - [00:33:36](#)

عنها انها قالت قلت للنبي صلى الله عليه وسلم انها مستحابة. فقال تجلس ايام اقراها ثم تغتسل وتؤخر الظهر وتعجل العصر وتغتسل وتصلّي. وتؤخر المغرب وتعجل العشاء وتغتسل وتصلّيها جميعا وتغتسل للفجر ثم ذكر النسائي حديث زينب بنت جحش رضي الله عنها في قصة امرأة مستحابة آ آ - [00:33:56](#)

رسول الله عليه الصلاة والسلام بانها تجلس قدر اقرأها وانها اذا اذا يعني مضت آ ومرة اقرأها او مضى حيضها فانها تؤخر الظهر وتقدم العصر وتؤخر المغرب وتقدم العشاء وتصلّي الفجر وتغتسل عند كل صلاة من هذه الصلوات آ هذه الاوقات الثلاثة التي - [00:34:26](#)

قد جمع فيها بين آ صلاتي الظهر والعصر والمغرب والعشاء فتغتسل عند كل آ عند كل صلاة مجموعة صلاتين مجموعتين وتغتسل للفجر. وهذا مثل ما جاء في حديث عائشة المتقدم. جاء - [00:34:56](#)

في حديث زينب بنت جحش مثل ما جاء في حديث عائشة الذي قبل هذا كلها بمعنى واحد وهي ارشاد الرسول صلى الله عليه وسلم للمستحابة بانها تدع الصلاة في وقت اقرأها وانها اذا مضت الحيضة فانها تجمع بين الصلاتين اي لا - [00:35:16](#)

ان تجمع بين الصلاتين وليس ذلك بلازم بل هو بل هي رخصة اذا ارادت ان تجمع فلها ذلك وان ارادت ان تصلي كل صلاة في وقتها فان ذلك كما جاء في بعض الروايات المتقدمة. اما اسناد الحديث يقول اخبرنا سويد بالنصر وهو المروحي وهو ثقة خرج حديثه الترمذي والنسائي - [00:35:36](#)

آ يروي عن عبد الله وهو ابن المبارك المروزي وهو ثقة امام آ خرج حديثه اصحاب الكتب الستة وقد مر ذكره كثيرا وقد اثنى عليه الحافظ ابن حجر في في التقريب وذكر صفات عدة له وقال انه ثقة امام جواد مجاهد - [00:35:56](#)

جمعت فيه شكال الخير يروي عن سفيان وسفيان هنا غير منسوب وفي ترجمة عبد الله المبارك انه روى عن في ترجمة عبد الرحمن ابن القاسم روى عنه السفيان فيحتمل هذا ويحتمل هذا ولا ندري ايهما - [00:36:16](#)

وما هناك ما اعرف يعني شيء من المرجحات التي يسير فيها احدهما ارجح من الاخر على انه المراد قد لان اه عبد الله المبارك يروي عن السفيناني سفيانان يرويان عدا عبد الرحمن بن القاسم ثم ايضا - [00:36:36](#)

من حيث البلد ليسوا من بلد واحد لان عبد الله بن المبارك مروزي و سفيان الثوري كوفي وسفيان ابن عيينة مكي وعبد الرحمن ابن القاسم مدني عبد الرحمن ابن قاسم مدني الا ان مرو من حيث القرب هي اقرب - [00:36:56](#)

الى الكوفة ومكة اقرب الى المدينة فيعني بلدان يعني آ آ احد السفينانيين اه قريب احد السفينانيين وهو سفيان ابن عيينة قريب من بلد شيخهما وهو عبد الرحمن ابن وعبد الله المبارك الذي بلده مرو قريب من الكوفة التي هي بلد آ آ يعني احد شيخهما - [00:37:14](#)

احد احد شيخيه وهو سفيان الثوري فايهما لا ندري ولكن كما عرفنا فيما مضى ان الثقة اذا جهلت عينهم لا يؤثر وانما يؤثر لو كان احد الاثنين يعني ثقة والثاني ضعيف اما ما - [00:37:44](#)

موسيقات وسواء كان هذا او هذا. الحديث اذا دار على اي منهما فانما يدور على ثقة ومصدره ثقة فلا يؤثر الجهل بايها. واذا فمن حيث التلاميذ والشيوخ ما هناك شيء يميز ومن حيث البلد ايضا - [00:38:04](#)

بلاد متفاوتة بالنسبة لشيخهما وبالنسبة لتلميذهما الذي روى عنهما ايهما لا ندري آ عن عبد الرحمن القاسم عن القاسم عن آ زينب آ زينب بنت جحش يا ام المؤمنين رضي الله تعالى عنها وارضاهما وقد مر ذكرها فيما مضى اما عبد الرحمن وابوه عروة فقد مر ذكرهما في الذي قبل هذا - [00:38:24](#)

والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - [00:38:54](#)